تقرير إعلامي

رقم الوثيقة:MDE 12/028/2014

23 مايو/ أيار 2014

مصر: بواعث قلق رئيسية تتعلق بحقوق الإنسان عشية الانتخابات الرئاسية

قالت منظمة العفو الدولية اليوم أن انتخابات مصر الرئاسية لن تتكفل بتنظيف سجل البلاد على صعيد حقوق الإنسان عقب 10 أشهر من ارتكاب الانتهاكات الجسيمة.

بل لقد حذرت المنظمة من احتمال استمرار تدهور أوضاع حقوق الإنسان عوضا عن ذلك، مع عدم تعهد أي من المرشحيْن لانتخابات الرئاسة بإجراء إصلاحات على صعيد حقوق الإنسان، أو القيام بتحركات من شأنها أن تكفل محاسبة مرتكبي تلك الانتهاكات. وآثر مرشحا الانتخابات الرئاسية عوضا عن ذلك أن يجعلا من قمع حركة الإخوان المسلمين العلامة المميزة لحملة كل منهما.

فلقد صرح المرشح الرئاسي عبد الفتاح السيسي، الذي شغل منصب وزير الدفاع ونائب رئيس الوزراء لشؤون الأمن، أن حركة الإخوان المسلمين لن يكون لها وجود تحت حكمه. فيما قال المرشح الآخر حمدين صباحي: "لا مكان للإخوان المسلمين في الحياة السياسية، سواء كحزب أو كجماعة".[1]

وتدرك منظمة العفو الدولية حجم تدهور الأوضاع الأمنية في الأشهر التي أعقبت عزل محمد مرسي، خاصة مع تعرض نقاط التفتيش التابعة للجيش وأفراد الأجهزة الأمنية والأبنية الحكومية للمزيد من الهجمات والاعتداءات. ولقد قالت وسائل الإعلام أن الهجمات التي استهدفت قوات الأمن قد أوقعت مئات القتلى في صفوف عناصرها منذ 3 يوليو/ تموز 2013.[2] كما يظهر أن الاعتداءات تستهدف على نحو متزايد المصريين العاديين. وتدين المنظمة قيام الجماعات المسلحة بشن الهجمات العشوائية وغيرها من الاعتداءات التي تستهدف المدنيين.

وتقتضي مسؤولية الدولة صون الحق في الحياة وأمن الأشخاص ومحاسبة المسؤولين عن ارتكاب الهجمات العنيفة وجلبهم للمثول أمام القضاء. ومع ذلك، فيتعين على مصر في معرض تحقيق ذلك عدم التذرع بهذا الواجب من أجل قمع حريات التعبير عن الرأي والتجمع السلمي وتشكيل الجمعيات.

ومنذ الإطاحة بالرئيس محمد مرسي من منصبه في 3 يوليو/ تموز 2013، شهدت البلاد ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان على نطاق غير مسبوق. فقُتل مئات الأشخاص في سياق الاحتجاجات والعنف السياسي – لقي العديد منهم مصرعهم على أيدي قوات الأمن. ولقد وصلت الأوضاع إلى الحضيض في 14 أغسطس/ آب 2013، وذلك عندما لجأت قوات الأمن إلى القوة المفرطة – بما في ذلك القوة المميتة – لفض اعتصامين لأنصار مرسي في مدينة نصر والجيزة، الأمر الذي أوقع ما يقارب 600 قتيل في يوم واحد وأطلق موجة من أعمال العنف السياسي والهجمات الطائفية التي استهدفت الأقباط. وبحسب تقرير صادر عن المجلس القومي لحقوق الإنسان، فلقد شهدت الفترة اعتبارا من اليوم التالي لفض الاعتصامين وحتى 17 أغسطس/ آب 2013 مقتل 622 شخصا آخرا في مختلف أرجاء البلاد.[3] وعقب الإطاحة بمرسي في 3 يوليو/ تموز 2013، قُتل أكثر من 1400 شخص في سياق الاحتجاجات وأعمال العنف السياسي.

ويقبع آلاف الأشخاص وراء القضبان الآن كجزء من حملة السلطات لقمع حركة الإخوان المسلمين وأنصار محمد مرسي. ولقد تلقت منظمة العفو الدولية تقارير جديدة تتحدث عن ارتكاب التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في أقسام الشرطة والسجون، بما فيها تلك التابعة للجيش، بالإضافة إلى الإبلاغ عن حالات وفاة في الحجز. كما حرصت المنظمة على توثيق المحاكمات عظيمة الجور التي أصدرت المحاكم المدنية بموجبها أحكاما بالإعدام على مئات الأشخاص، بينما قامت محاكم عسكرية بمحاكمة صحفيين لانتقادهم الجيش.

كما لجأت السلطات إلى فرض قيود تعسفية على حريات التعبير عن الرأي وتشكيل الجمعيات والتجمع. ولقد استهدفت حملة القمع الآخذة بالاتساع أنصار الإخوان وغيرهم من منتقدي السلطات المؤقتة في البلاد، لا سيما الصحفيين والناشطين السياسيين ومنظمات حقوق الإنسان. كما أقدمت السلطات المؤقتة على حبس أنصار محمد مرسي ومعارضيه على حد سواء، بما في ذلك أشخاصا تعتبرهم منظمة العفو الدولية سجناء الرأي.

كما نفذت الحكومة عمليات إخلاء قسري لمئات العائلات، وزجت بالسجن أو أعادت قسرا عشرات اللاجئين وطالبي اللجوء الفارين من النزاع في سورية وغيرهم ممن هم عرضة لخطر التعذيب وغيره من الانتهاكات الخطيرة، وتقاعست السلطات أيضا عن حماية النساء والأقليات من التمييز والعنف.

وعوضا عن مساءلة قوات الأمن عما ترتكبه من انتهاكات لحقوق الإنسان، منحت السلطات تلك القوات المزيد من الصلاحيات التي تخولها ارتكاب انتهاكات أخرى. ففي نوفمبر/ تشرين الثاني الماضي، وقع الرئيس المؤقت على قانون جديد يمنح وزارة الداخلية صلاحيات واسعة على صعيد التعامل أمنيا مع الاحتجاجات والمظاهرات، بما في ذلك إمكانية استخدام الأسلحة النارية ضد المحتجين السلميين. وتعكف الحكومة على وضع اللمسات الأخيرة على قانون جديد لمكافحة الإرهاب من شأنه متى ما تم إقراره أن يقوض من الضمانات الوقائية التي تحول دون الاعتقال التعسفي أو التعذيب أو التوسع في نطاق تطبيق عقوبة الإعدام. ولقد هللت السلطات لدستور جديد تم إقراره في يناير/ كانون الثاني 2014 وينص على حظر التمييز القائم على النوع الاجتماعي، ولكنها دأبت على نحو روتيني على تجاهل الضمانات التي يكفلها الدستور للحيلولة دون ارتكاب التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، ولم تأبه بما يكفله من حريات التعبير عن الرأي والتجمع السلمي وغير ذلك من حقوق الإنسان.[4]

ولا شك أنه سوف يكون لنتائج الانتخابات الرئاسية في مصر تداعيات تتجاوز حدود البلاد. ففي الوقت الذي نادى فيه الاتحاد الأوروبي إلى فرض حظر على الأسلحة والمعدات التي تستخدم في عمليات "القمع الخارجي"، فقد توفر هذه الانتخابات فرصة سانحة له كي يستأنف، بشكل كامل، شحن الأسلحة والمعدات التي تعمل على تيسير ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان. وفي الوقت ذاته، فإن إدارة الولايات المتحدة للرئيس بارك أوباما قد سعت بالفعل إلى استئناف المساعدات العسكرية إلى مصر بمبلغ 650 مليون دولار؛ إلا أن ثمة بعض أعضاء في الكونغرس الأمريكي يعرقلون هذه المسعى، حتى كتابة هذ التقرير.

وبغض النظر عن هوية المرشح الفائز، فلقد أوضحت السلطات المصرية بما لا يقبل الشك أنها سوف تتعاون مع الدول الأخرى في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وغيرها من الدول من أجل اجتثاث من تزعم أنهم مسؤولون عن "الإرهاب"، بما في ذلك جماعة الإخوان المسلمين.

وبغية وقف دوامة القمع والعنف السياسي، فينبغي على رئيس مصر القادم أن يقوم بالخطوات المطلوبة لوقف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي تُرتكب على أيدي عناصر الدولة وتوفير الحماية من الانتهاكات التي ترتكبها الجهات الفاعلة من غير الدولة، وإنهاء الإفلات من العقاب،

وتأمين تحقيق العدالة للضحايا وعائلاتهم. ومن أجل إنجاح هذه المهمة، فيتعين على السلطات أن تكفل إجراء تحقيقات فعالة ومستقلة ومحايدة في جميع البلاغات ذات المصداقية التي تتحدث عن ممارسات التعذيب.

كما ينبغي على شركاء مصر عدم استغلال الانتخابات كغطاء لتبرير عودة الأمور لمجاريها "واستئناف العمل كالمعتاد" مع مصر. بل يجب عليهم الإقرار بحجم وخطورة انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت على مدار الشهور العشرة الأخيرة.

وتهيب منظمة العفو الدولية بالسلطات المصرية كي تنشر نتائج تحقيقاتها التي تجريها فيما يُرتكب من انتهاكات لحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، تحث المنظمة السلطات المصرية على رفع تقارير دورية إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة كي تبرهن على مدى التقدم المحرز في هذا السياق. وفي حال تقاعس مصر عن تحقيق تقدم حقيقي على صعيد المساءلة، فينبغي حينها على مجلس حقوق الإنسان أن يستحدث آليات بديلة تكفل تحقيق ذلك عوضا عنها.

وكخطوة فورية في هذا السياق، تحث أيضاً منظمة العفو الدولية السلطات المصرية على الموافقة على زيارات خبراء الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أو الإجراءات الخاصة، لا سيما وأن العديد منهم قد أمضى سنوات بانتظار تلقي الرد بالموافقة من السلطات.

وثمة طائفة من بواعث القلق التي تعتري منظمة العفو الدولية حيال الأوضاع في مصر نوردها على النحو الآتي:

استخدام قوات الأمن للقوة المفرطة:
أبلغ عن تكرار لجوء قوات الأمن إلى استخدام القوة غير الضرورية والمفرطة – بما في ذلك القوة المميتة – من أجل تفريق المحتجين. ومنذ 3 يوليو/ تموز 2013، قُتل ما يربو على 1400 شخص في أعمال العنف السياسي، قضى العديد منهم نحبه عقب قيام قوات الأمن باللجوء إلى القوة لفض الاحتجاجات التي نظمها أنصار مرسي.

- قتلت قوات الأمن ما لا يقل عن 600 شخص عندما لجأت إلى استخدام القوة المفرطة لفض أنصار محمد مرسي المعتصمين في **ميداني رابعة العدوية والنهضة** في القاهرة بتاريخ 14 أغسطس/ آب 2013.[5] كما لقي ثمانية من عناصر قوات الأمن مصرعهم في أعمال العنف التي أعقبت فض الاعتصامين. ولقد فاق عدد القتلى والجرحى في يوم واحد نظيره الذي شهدته انتفاضة عام 2011 وجعل خسائر الأرواح فيها تبدو متواضعة بالمقارنة مع أحداث يوم 14 أغسطس/ آب.

- وبمناسبة الذكرى السنوية الثالثة لانتفاضة عام 2011 في مصر، حاولت قوات الأمن منع التجمعات المناوئة للحكومة، وفضت المسيرات واعتقلت المئات من المحتجين والمارة. وقُتل 64 شخصا على الأقل وجُرح المئات في أعمال العنف التي اندلعت عقب محاولة قوات الأمن فض الاحتجاجات.

التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة
اشتكى المحتجزون من تكرار تعرضهم للضرب العنيف على أيدي قوات الأمن أثناء إلقاء القبض عليهم ولدى وصولهم إلى أقسام الشرطة وأثناء نقلهم بين مراكز الحجز أو السجون كجزء مما يُعرف اصطلاحا باسم "حفلة الاستقبال". وتعرض بعض المحتجزين للصعق بالكهرباء، لا سيما أولئك الذين أُلقي القبض عليهم في يوم الذكرى الثالثة لانتفاضة عام 2011.[6] كما وثقت منظمة العفو الدولية تفاصيل حوادث احتُجز خلالها الأشخاص في ظروف ترقى إلى مصاف الاختفاء

القسري وتعرضوا للتعذيب من أجل الإدلاء "باعترافات".[7]

- ولقد اعتدت قوات الأمن بالضرب بشكل متكرر على الصحفي **عبد الله الشامي** في الأسابيع التي أعقبت إلقاء القبض عليه في 14 أغسطس/ آب 2013، وذلك وفق المعلومات المتوفرة لدى منظمة العفو الدولية. وتعرض الشامي للضرب أثناء احتجازه في أحد أقسام الشرطة وترحيله بين السجون المختلفة.[8] ولا زال الشامي مضربا عن الطعام حاليا احتجاجا على استمرار احتجازه. ورُعم أنه قد نُقل مؤخرا إلى الحبس الانفرادي في سجن العقرب للحراسة المشددة كعقاب له على إضرابه عن الطعام. وتعتبر منظمة العفو الدولية الصحفي عبد الله الشامي الذي يعمل في قناة الجزيرة أحد سجناء الرأي.

- وفي 25 يناير/ كانون الثاني 2014، ألقت قوات الأمن القبض على عشرات المحتجين واعتدت عليهم بالضرب في الذكرى السنوية الثالثة لانتفاضة عام 2011. وقال أحدهم لمنظمة العفو الدولية: "لقد كانت جدران الزنزانة ملطخة بالدماء ... ولقد ضربوني بقسوة إلى درجة أنني كنت أُقذف من جانب إلى آخر داخل الغرفة".[9]

- وتتوفر بحوزة محامين وناشطين مصريين قائمة بأسماء ما لا يقل عن 30 مدني زُعم أنهم محتجزون سرا في سجن العزولي داخل معسكر الجلاء التابع للجيش في مدينة الإسماعيلية الواقعة على بعد 130 كم إلى الشمال الشرقي من القاهرة. وأخبر محتجزون سابقون هناك منظمة العفو الدولية باحتمال وجود عدد أكبر من الأشخاص – لربما يصل إلى 400 شخص – في الحجز داخل مجمع السجن المكون من ثلاثة طوابق. ولم تُسند التهم إلى المحتجزين أو تتم إحالتهم للعرض على النيابة أو المثول أمام المحكمة، ولم يُسمح لهم بالاتصال مع المحامين أو مع عائلاتهم. وأخبر أحد محتجزي ذلك السجن سابقا منظمة العفو الدولية: " وقاموا بتجريدي من ملابسي وصعقوني بالكهرباء على جميع أجزاء جسدي أثناء الاستجواب، بما في ذلك خصيتيّ، وانهالوا على ضربا بالهراوات والأحذية العسكرية. ثم قاموا بتقييد يدي بالأصفاد وراء ظهري وتركوني متدليا من أحد الأبواب طوال 30 دقيقة. وكانوا يضعون عُصابة على عيني أثناء التحقيق وقاموا بإحدى تلك الجلسات بحرق لحيتي بولاعة".

قمع أنصار محمد مرسي

شنت قوات الأمن حملة قمع شاملة طالت الأفراد الذين يُعتقد أنهم من أنصار محمد مرسي، فألقت القبض على الآلاف وتحتجزهم في السجون – حيث وصل عددهم إلى ما يزيد عن 16000 شخصا وفق التقديرات الرسمية.[10] كما أمرت النيابة باستمرار حبس العديد من المعتقلين بانتظار الانتهاء من التحقيقات الجنائية ولكن دون أن تُسند إليهم تهما بشكل رسمي. ولقد مضى على وجود البعض منهم في الحبس الاحتياطي شهورا طويلة. وفي قضايا أخرى، أصدرت المحاكم المدنية أحكاما مشددة تصل إلى السجن المؤبد بحق من اتُهموا بالضلوع في أعمال العنف السياسي والانتماء إلى "جماعة محظورة ضالعة في أنشطة إرهابية".

وفي سبتمبر/ ايلول 2013، حظرت إحدى المحاكم أنشطة جماعة الإخوان المسلمين قبل أن تبادر السلطات بعد شهر من القرار بشطب الجماعة من على قائمة المنظمات غير الحكومية المرخصة وتغلق أكثر من 1055 جمعية مرتبطة بالجماعة دون أن تجري تحقيقات في أنشطة كل منها على حدة. وفي ديسمبر/ كانون الأول 2013، أعلنت الحكومة جماعة الإخوان "تنظيما إرهابيا" دون أن تبرز أدلة تثبت صلة الجماعة بهجمات بعينها.

- ويُحاكم الرئيس المعزول **محمد مرسي** على ذمة ثلاث قضايا جنائية منفصلة حاليا تتعلق بالتجسس والتخابر والضلوع في أعمال العنف السياسي وتدبير عملية اقتحام أحد السجون والفرار منه إبان انتفاضة عام 2011. كما من المنتظر أن يُحاكم بتهمة إهانة القضاة.[11]

وكانت قوات الأمن والجيش قد ألقت القبض على محمد مرسي وتسعة من مساعديه في 3 يوليو/ تموز 2013، واحتجزتهم طوال شهور في ظروف ترقى إلى مصاف الاختفاء القسري. ولم تُسند إلى مساعده **خالد القزاز** تهما جنائية على الرغم من مرور أشهر على احتجازه.

- وألقت قوات الأمن القبض على المحتجات السلميات **أبرار العناني ومنة الله مصطفى ويسرى الخطيب** في 12 نوفمبر/ تشرين الثاني 2013 في جامعة المنصورة عقب الصدامات التي وقعت بين أنصار جماعة الإخوان المسلمين ومعارضيها، على الرغم من قول شهود العيان وعناصر الأمن الجامعي ومحامو المحتجات أنه لا علاقة لهن بتلك الصدامات. وفي 21 مايو/ أيار، أصدرت المحكمة حكما بسجن النساء الثلاث لمدد تتراوح بين سنتين وست سنوات. ولا زلن مسجونات الآن في سجن المنصورة العام. وتعتبرهن منظمة العفو الدولية من سجينات الرأي.[12]

- كما ألقت قوات الأمن القبض على الطالب في المرحلة الثانوية **خالد محمد بكارة** في 25 نوفمبر/ تشرين الثاني 2013 عقب أن شاهده أحد المعلمين يحمل أدوات قرطاسية عليها شعارات تستخدمها حركة الإخوان المسلمين. ولقد أُخلي سبيله بكفالة مقدارها 500 جنيه مصري (72 دولار) بتاريخ 22 ديسمبر/ كانون الأول 2013، ولكنه لا يزال يواجه احتمال إسناد تهم جنائية إليه وإحالته للمحاكمة.[13]

اتساع تشكيلة القيود المفروضة على حريات التعبير عن الرأي وتشكيل الجمعيات والتجمع السلمي

في الشهور التي تلت 3 يوليو/ تموز 2013، اتسع تطاق عدم تهاون السلطات مع المعارضة بحيث شمل كل من تجرأ على انتقادها أو الطعن في روايتها الرسمية للأحداث المتعلقة بالإطاحة بمحمد مرسي. وشملت قائمة المستهدفين المعارضين وناشطي حقوق الإنسان والصحفيين.

ولقد لجأت السلطات إلى فرض قيود تعسفية على حرية التعبير عن الرأي. وكانت المضايقات والاعتقالات والمحاكمات بانتظار الصحفيين والإعلاميين الذين قاموا بتغطية أخبار الانتهاكات أو وجهوا الانتقاد للسلطات، حيث اتُهموا بنشر شائعات كاذبة والانتساب لعضوية جماعات إرهابية محظورة. كما داهمت السلطات وأغلقت عددا من مقار القنوات التلفزيونية المعروفة بتأييدها لمحمد مرسي.[14]

- ويُحاكم أفراد طاقم قناة الجزيرة الإنكليزية **محمد فهمي وبيتر غريستي وباهر محمد** في مصر بتهمة بث أخبار كاذبة والضلوع في أنشطة مع جماعة الإخوان المسلمين. ويُعد الرجال الثلاثة من سجناء الرأي.[15]

- وأُحيل الصحفي **أحمد أبو درع** للمحاكمة العسكرية عقب إلقاء القبض عليه في سبتمبر/ أيلول 2013 لمجرد الإشارة إلى أن عمليات الجيش في سيناء تستهدف المصريين العاديين والمساجد والمنازل. وفي 5 أكتوبر/ تشرين الأول 2013، أصدرت محكمة عسكرية حكما ضده بالسجن ستة أشهر مع وقف التنفيذ.[16]

- وفي نوفمبر/ تشرين الثاني 2013، أُلقي القبض على الصحفيين في "شبكة الراصد" **عمرو القزاز وإسلام فرحات** بتهمة تسريب شرائط فيديو لعبد الفتاح السيسي وعدد من الوثائق الحكومية. وأُحيل الصحفيان للمحاكمة العسكرية، وبرأت المحكمة عمرو القزاز بينما أصدرت حكما بالسجن سنة واحدة وغرامة قوامها 500 جنيه (70 دولار) بحق إسلام فرحات.[17]

وما انفكت السلطات تقمع عمل المنظمات المعنية بحقوق الإنسان. وتفرض الحكومة قيودا غير

منطقية على تسجيل منظمات المجتمع المدني وتمويلها وأنشطتها، وتعكف على صياغة قانون من شأنه أن يفرض المزيد من القيود على حرية تشكيل الجمعيات. كما قمعت السلطات حركات الناشطين الجماعية التي دأبت على انتقاد سجل السلطات على صعيد حقوق الإنسان والحريات السياسية.

- وفي 22 مايو/ أيار 2014، داهمت قوات الأمن مقر **المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية**، واعتقلت لفترة وجيزة 15 ناشطا ومحاميا. وحسب ما افاد به أحد الناشطين المفرج عنهم، اعتدى عناصر قوات الأمن بالضرب على الناشطين بأياديهم وأعقاب بنادقهم. كما زُعم تعرض بعض الناشطات للتحرش الجنسي أثناء عملية إلقاء القبض. وكانت تلك هي المداهمة الثانية من نوعها لمقر المركز في غضون ستة أشهر.[18]

- وفي 28 أبريل/ نيسان 2014، حظرت محكمة الأمور المستعجلة أنشطة **حركة شباب 6 أبريل** وأوعزت للسلطات بإغلاق مقرها عقب إصدار حكم يدين الحركة "بالضلوع في التعاون مع دول أجنبية، بما في ذلك الولايات المتحدة، من أجل وقف المساعدات العسكرية الأمريكية، بالإضافة إلى حيازة أسلحة والقيام بالاحتجاج ونشر الفوضى في البلاد" وكذلك "تشويه صورة مصر". وكانت الحركة قد قادت العديد من الاحتجاجات الجماعية أثناء انتفاضة عام 2011.

كما فرضت السلطات قيودا جديدة على حرية التجمع السلمي. وفي نوفمبر/ تشرين الثاني 2013، وقع الرئيس المؤقت على قانون جديد يُعنى بالاحتجاجات ويمنح وزارة الداخلية صلاحيات واسعة بشأن التعامل أمنيا مع المظاهرات وإجبار منظمي الاحتجاجات على إعلام السلطات بنيتهم تنظيم المظاهرة قبل 72 ساعة من الموعد المحدد لها. كما لجأت السلطات إلى استخدام القانون لتبرير اللجوء إلى العنف من أجل فض الاحتجاجات التي نظمها أنصار مرسي وغيرهم من الجماعات السياسية الأخرى والحركات المعنية بحقوق الإنسان.

- وفي 26 نوفمبر/ تشرين الثاني 2013، لجأت قوات الأمن في القاهرة إلى استخدام القوة المفرطة **لتفريق المشاركين في احتجاج سلمي ضد قانون المظاهرات والاجتماعات العامة** الجديد نظمته جماعة "لا للمحاكمات العسكرية" أمام مبنى البرلمان. وألقت قوات الأمن القبض على عشرات الأشخاص في عين المكان قبل أن تحتجز 24 شخصا في وقت لاحق بمن فيهم الناشط البارز علاء عبد الفتاح أثناء تواجده في منزله. وحتى وقت كتابة التقرير الحالي، فلقد أُخلي سبيل جميع الموقوفين بعد أن أمضى علاء عبد الفتاح وأحمد عبد الرحمن أكثر من ثلاثة أشهر في الحجز. ولا زالا يواجهان رفقة 23 ناشطا آخرا احتمال المحاكمة على ذمة مخالفة أحكام قانون التظاهر الجديد.[19]

- وفي 22 ديسمبر/ كانون الأول 2013، أمرت محكمة بحبس الناشطيْن السياسييْن **أحمد ماهر ومحمد عادل** والمدون **أحمد دومة** بتهمة مخالفة أحكام قانون التظاهر. ويمضي ثلاثتهم الآن حكما بالسجن ثلاثة سنوات. ويُذكر أن أحمد ماهر ومحمد عادل هما من أبرز قيادات حركة شباب 6 أبريل. وتعتبر منظمة العفو الدولية الرجال الثلاثة من سجناء الرأي.[20]

- وفي 21 مايو/ أيار 2014، أيدت محكمة في الإسكندرية الحكم الصادر بسجن المحامية المتخصصة في حقوق الإنسان والناشطة **ماهي نور المصري** مدة سنتين بالإضافة إلى عدد آخر من الناشطين بتهمة تنظيم "احتجاج غير مرخص" "والاعتداء على قوات الأمن" "وتعطيل حركة المرور" وبضعة تهم أخرى. وتأتي تلك التهم على خلفية احتجاج نُظم أمام مبنى محكمة الجنايات التي كانت تشهد حينها إعادة محاكمة اثنين من ضباط الشرطة اتُهما بقتل خالد محمد سعيد في يونيو/ حزيران 2010. ولقت تسببت وفاة ذلك الشاب عقب تعرضه للضرب على أيدي عناصر قوات الأمن موجة غضب عارم في مصر أطلقت شرارة "ثورة 25 يناير".

غياب المساءلة

على الرغم من حجم انتهاكات حقوق الإنسان، فلقد تقاعست السلطات عن إجراء تحقيقات فعالة ومستقلة ومحايدة. ولقد استمرت قوات الأمن بارتكاب انتهاكات دون أن تلوح في الأفق إمكانية قيام الهيئات القضائية بمحاسبتها أو مبادرة النيابة العامة بإجراء تحقيقات كافية بالإضافة ناهيك عن لجوء المحاكم بشكل منتظم إلى تبرئة ساحة القلة القليلة من عناصر قوات الأمن التي أُحيلت إلى المحاكمة.

وفي مارس/ آذار 2014، أفادت وسائل الإعلام التابعة للدولة بأن الحكومة قد أوعزت للقضاة بالتحقيق في أعمال العنف في رابعة العدوية، ولكن لا تتوافر الكثير من الضمانات التي تكفل أن يكون هذا التحقيق مستقلا أو محايدا.[21] ولا تتمتع لجنة تقصي الحقائق التي شكلها الرئيس عدلي منصور السنة الماضية للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة منذ 3 يوليو/ تموز 2013 بالكثير من الصلاحيات اللازمة لحمل الجهات الحكومية على التعاون مع الهيئات القائمة بالتحقيق، ومن غير الواضح أنه سوف يتم نشر نتائج التقرير الذي تتوصل تلك اللجنة إليه، أو إذا ما كانت النيابة سوف تستخدم تلك النتائج في إجراء تحقيقات جنائية.

- وفي 18 مارس/ آذار 2014، أمرت محكمة الجنايات بحبس نقيب في الشرطة مدة 10 سنوات لدوره في **مقتل 37 محتجزا بتاريخ 18 أغسطس/ آب 2013** توفوا عندما قامت قوات الأمن بإطلاق قنابل الغاز المسيل للدموع داخل عربة الشرطة المخصصة لنقل المساجين إلى سجن أبي زعبل. كما صدر حكم بالسجن سنة مع وقف التنفيذ بحق ثلاثة عناصر أدنى رتبة. وتُعد هذه القضية الحالة الوحيدة التي حاسبت المحاكم فيها قوات الأمن على ما ترتكبه من انتهاكات لحقوق الإنسان بعد 3 يوليو/ تموز 2013.

الانتقائية في تطبيق العدالة والمحاكمات الجائرة

في واقع الممارسة العملية، ركز القضاة على الانتهاكات التي زُعم أنها ارتُكبت على أيدي أنصار محمد مرسي، متجاهلين الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبتها قوات الأمن.

وفي بعض القضايا، اتصفت المحاكمات بكونها على قدر عظيم من الجور بحيث انتهكت أحكام القوانين المصرية والمعايير الدولية في آن معا. ولجأت النيابة العامة إلى إحالة القضايا الجماعية للمحاكمة واجه العشرات أو المئات فيها نفس التهمة غير المستندة إلى أية أدلة تثبت المسؤولية الجنائية الفردية لكل واحد من الذين تمت إحالتهم للمحاكمة. وفي العديد من القضايا، اعتمدت النيابة العامة بشكل كبير على إفادات "الشهود" من افراد الشرطة دون أن تبرز أية أدلة مادية أو صوتية ومرئية أخرى. كما أبلغ محامو الدفاع عن مواجهة مصاعب في الاطلاع على ملفات القضايا والأدلة المقدمة ضد بعض موكليهم، مما قوض من قدرة المحامين على إعداد دفوع فعالة.

- وفي 28 أبريل/ نيسان 2014، أصدرت محكمة جنايات المنيا بصعيد مصر حكما **بإعدام 37 شخصا والسجن المؤبد بحق 491 آخرين** عقب محاكمة جائرة بشكل كبير.[22] وأُسندت إليهم تهما بالضلوع في الهجوم على أحد أقسام الشرطة في قرية مطاي بتاريخ 14 أغسطس/ آب 2013 وقتل ضابط الشرطة ومحاولة قتل اثنين آخرين بالإضافة إلى تهمة الانتساب لعضوية حركة الإخوان المسلمين المحظورة. وكانت المحكمة قد وافقت على الحكم بإعدام 528 متهما في جلسة سابقة. ومع ذلك، فلقد أعلنت هيئة المحكمة في جلسة 28 أبريل/ نيسان وجود خطأ في تطبيق القانون ودعت النائب العام إلى الطعن في قرار الحكم الصادر والتقدم بطلب إيقاع عقوبة الإعدام مجددا.

- وفي جلسة منفصلة عُقدت بتاريخ 28 أبريل/ نيسان 2014، وافقت محكمة جنايات المنيا على أحكام الإعدام الصادرة **بحق 683 شخصا** آخرا بينهم المرشد العام للإخوان المسلمين **محمد بديع** الموجود في الحجز.[23] وواجهوا جميعا تهما بالضلوع في أعمال عنف مميتة في محيط قسم شرطة العدوة بمحافظة المنيا بتاريخ 14 أغسطس/ آب 2013. ولم يمثل أي من المتهمين أمام المحكمة على الرغم من أن قوات الأمن تحتجز 74 منهم وفق ما أخبر منظمة العفو الدولية به أحد محامي الدفاع. وسوف تقوم المحكمة بإصدار تلك الأحكام رسميا في 21 يونيو/ حزيران 2014.[24]

ولقد واجه المدنيون من أنصار محمد مرسي محاكمة جائرة أمام محكمة عسكرية في قضية وحيدة اطلعت منظمة العفو الدولية عليها.

- وفي 6 مايو/ أيار 2014، أصدرت محكمة عسكرية حكما بالسجن سنة واحدة بحق **خمسة مدنيين**، بينهم **خالد حمزة** المحرر السابق لموقع إخوان ويب. وكانت الشرطة العسكرية قد ألقت القبض على الخمسة وجميعهم من أنصار مرسي بتاريخ 25 فبراير/ شباط 2014 على الحدود مع السودان أثناء محاولتهم مغادرة البلاد.[25] وقال محاموهم أن الخمسة قد تعرضوا للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في الحجز.

كما لجأت السلطات إلى المضايقات القضائية بحق ناشطين سياسيين يعارضون الإخوان والحكومة المؤقتة وغيرهم من منتقدي السلطات، ولاحقتهم جنائيا بتهم ملفقة.

- وفي 5 ديسمبر/ كانون الأول 2013، أصدرت محكمة حكما بالسجن سنة واحدة بحق الناشطين **منى سيف وعلاء عبد الفتاح وأحمد عبد الله** رفقة تسعة آخرين لمشاركتهم في تجمع "شكل تهديدا للسلامة العامة". وأسندت النيابة العامة تهما لهم بالاعتداء على مقر حملة أحد المرشحين للانتخابات الرئاسية في مايو/ أيار 2012. ولقد أصدرت المحكمة قرارها بناء على إفادات شهود غير موثوقة وأدلة واهية.[26]

استمرار التمييز

واجه الأقباط والنساء موجة متصاعدة من العنف والتمييز في خضم الاضطرابات السياسية.

وتعرضت المحتجات المشاركة في المظاهرات في منطقة ميدان التحرير لموجة من العنف الجنسي مع الإبلاغ عن وقوع أكثر من مائة حالة اعتداء في محيط الميدان خلال الأسبوع الذي شهد أحداث يوم 30 يونيو/ حزيران 2013. وعلى الرغم من ارتفاع مستويات العنف ووقوع الاعتداءات أثناء الاحتجاجات، فلم تقم السلطات بالكثير من أجل وقف الاعتداءات أو التحقيق فيها، أو جلب المسؤولين عنها للمثول أمام القضاء.[27] ولقد أقرت السلطات المؤقتة قانونا جديدا لمكافحة التحرش الجنسي، ولكنها لم تقم بإصداره رسميا بعد.

كما تعرض الأقباط لمستويات غير مسبوقة من العنف عقب فض اعتصام رابعة العدوية في 14 أغسطس/ آب 2013؛ وأوقعت الهجمات الطائفية أربعة قتلى وأدت إلى تدمير 200 عقار تعود ملكيتها للمسيحيين وإلحاق أضرار بحوالي 43 كنيسة. وقالت السلطات المصرية أن عمليات الاعتداء تلك تُعد نوعا من "الإرهاب" ومع ذلك فلقد تقاعست عن إجراء تحقيقات كافية ومحايدة ومستقلة – لا سيما على صعيد تقاعس قوات الأمن عن الحيلولة دون وقوع تلك الهجمات أو وقفها.

- وأقدم حشد غاضب على قتل القبطي **اسكندر طوس** في منزله بقرية دلجا بالمنيا في 14 أغسطس/ آب 2013. ومثل القتلة بجثته وسحلوها في شوارع القرية بعد أن ربطوها بجرار

زراعي. وكان اسكندر يبلغ من العمر حينها 60 عاما ولديه تسعة أبناء. وبعد أن قامت الأسرة بدفنه، نُبشت جثته من القبر مرتين.[28]

ومنذ الإطاحة بمحمد مرسي، تلقت منظمة العفو الدولية تقارير تجدد الإبلاغ عن قيام قوات الأمن بإلقاء القبض على أفراد لمجرد الاشتباه بميولهم أو هوياتهم الجنسية.

انتهاكات حقوق الإنسان واتساع رقعة العنف السياسي

ارتكب أنصار محمد مرسي ومعارضيه انتهاكات لحقوق الإنسان أثناء الاحتجاجات التي سبقت الإطاحة بالرئيس السابق في يوليو/ تموز 2013.[29] وفي معظم الحالات التي قامت منظمة العفو الدولية بتوثيقها، تقاعست قوات الأمن عن التعامل أمنيا مع الاحتجاجات بما يكفي لنزع فتيل الأزمة أو حماية الأرواح.

ولقد تدهور الوضع الأمني في الشهور التي أعقبت الإطاحة بمرسي مع تعرض نقاط التفتيش التابعة للجيش وضباط الأجهزة الأمنية والأبنية الحكومية لعدد متزايد من الهجمات. وفي الوقت الذي طالت أعمال العنف فيه منطقة شمال سيناء، فلقد انتشرت بسرعة لتطال مناطق أخرى في مصر. وأوقعت أعمال العنف التي استهدفت قوات الأمن في الأيام الأربعة الأولى التي تلت فض اعتصام رابعة العدوية 64 قتيلا من عناصر الشرطة، وذلك وفق ما ورد في تقرير صدر مؤخرا عن المجلس القومي لحقوق الإنسان.

هذا، وتدين منظمة العفو الدولية جميع انتهاكات حقوق الإنسان بصرف النظر عن الجهة التي ترتكبها، كما تدين المنظمة بأشد العبارات شن الجماعات المسلحة لهجمات عشوائية والهجمات التي تستهدف المدنيين. فما من سبب يمكنه أن يبرر شن مثل تلك الهجمات. ومع ذلك، فيعتري منظمة العفو الدولية القلق حيال تذرع السلطات بالوضع الأمني المتدهور واستغلاله في قمع جميع أشكال المعارضة المحتملة، لا سيما بحق من يلجؤون إلى استخدام الوسائل القانونية والسلمية في التعبير عن احتجاجهم. وتتمتع الحكومة المصرية بحق وواجب حماية الأرواح وملاحقة المسؤولين عن الجرائم المرتكبة، ولكن لا يجوز لها أن تضحي بحقوق الإنسان تحت مسمى "مكافحة الإرهاب".

وفي 3 أبريل/ نيسان 2014، أقر مجلس الوزراء قانون مكافحة الإرهاب الذي من شأنه متى ما تم إصداره رسميا أن يفرض المزيد من القيود التعسفية على حريات التعبير عن الرأي وتشكيل الجمعيات والتجمع السلمي، وأن يعمل على إضعاف الضمانات الوقائية التي تعزز من المحاكمات العادلة. وفي واقع الممارسة العملية، فمن المرجح أن تلجأ السلطات إلى استغلال أية صلاحيات جديدة ينص قانون مكافحة الإرهاب الجديد عليها من اجل قمع جماعة الإخوان المسلمين وغيرها من خصوم الحكومة أو معارضيه.

الحق في السكن الملائم

تقاعست السلطات عن احترام مقتضيات الحق في السكن الملائم لقاطني العشوائيات. ولقد اتخذت السلطات تدابير تهدف إلى تحديد المناطق غير الآمنة والتصدي لها، ولكن يتطلب ذلك منها القيام بإخلاء سكان بعض المناطق الخطرة وتوفير مساكن بديلة لهم. ولا زالت السلطات تنفذ عمليات إخلاء قسري في العشوائيات.

كما يعتري منظمة العفو الدولية القلق حيال احتمال أن تتسبب خطط الحكومة الرامية إلى تطوير مصر بحلول العام 2050 إلى تنفيذ عمليات إخلاء جماعي.[30] وفي مايو/ أيار 2014، أعلنت الحكومة عن عزمها تنفيذ المرحلة الأولى في خطة العلمين.[31]

- وفي 18 فبراير/ شباط 2014، قامت سلطات محافظة القاهرة بإجلاء 1200 أسرة قسرا وهدمت منازلهم.[32] وقال أفراد الأسر أن السلطات لم توجه أي إنذار أو توفر لهم مساكن بديلة. وتسببت عمليات الإخلاء القسري هذه بتشريد ما لا يقل عن 300 أسرة.

حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين

لا تراعي السلطات المصرية حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في مصر. إذ تعمد قوات الأمن إلى إلقاء القبض على اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين بشكل روتيني بمجرد محاولتهم دخول مصر، وتلجأ أحيانا إلى استخدام القوة المفرطة بحقهم.[33] ولقد تعرض الناشطون السودانيون في مصر لمضايقات وتهديدات بإعادتهم إلى بلادهم قسرا (الرد).[34] كما تعرض اللاجئون السوريون لعمليات اعتقال تعسفي واحتجاز غير قانوني، وأُعيد البعض منهم إلى سورية قسرا.[35] ولقد تقاعست السلطات عن وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها العصابات الإجرامية التي تأخذ اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين أسرى في شبه جزيرة سيناء.[36] ولقد سجل مكتب المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في مصر 137560 لاجئا قادما من سورية.[37]

الهوامش

[1] شاهد شريطي المقابلة مع عبد الفتاح السيسي (http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2014/05/140505_egypt_sisi_interview.shtml)، وحمدين صباحي (https://www.youtube.com/watch?v=LdpJm7JaC-k :).

[2] الشروق نيوز: " بالرسوم االبيانية.. أكثر من 400 قتيل من الشرطة والجيش خلال عامين.. الهجمات مستمرة منذ «مذبحة رفح» إلى «مسطرد " 17 مارس/ آذار 2014(http://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=17032014&id=eb46407f-bd8d-4331-805a-76945d233dde).

[3] أنظر تقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان، 17 مارس/ آذار 2014، ص. 34 و35، والمتوفر عبر الرابط التالي:http://www.almasryalyoum.com/news/details/412470 .

[4] أنظر تقرير منظمة العفو الدولية المعنون "مسودة دستور مصر – نص محسن وسط استمرار الانتهاكات" (رقم الوثيقة:MDE 12/076/2013) 9 ديسمبر/ كانون الأول 2013 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/076/2013/en).

[5] أخبرت مصادر في البحث الجنائي منظمة العفو الدولية أنهم قد أجروا 377 عملية تشريح لجثث قتلى أحداث رابعة العدوية أثناء فض الاعتصام وأن إحدى اللجان الطبية قد عاينت 173 جثة أخرى في مسجد الإمام. وفي تقرير له نُشر في مارس/ آذار 2014، قال المجلس القومي لحقوق الإنسان أن حصيلة القتلى هي 624 "مدني" وذلك بإضافة أعداد أخرى للقتلى مستقاة من المستشفيات وغيرها من المصادر. ورفضت جماعة الإخوان لاحقا نتائج تقرير المجلس القومي حول أحداث العنف. أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "مصر: يجب على قوات الأمن أن تضبط النفس عقب تهورها في التعامل أمنيا مع أحد الاحتجاجات العنيفة" 23 أغسطس/ آب 2013 (https://www.amnesty.org/en/news/egypt-security-forces-must-show-restraint-after-week-irresponsible-violence-2013-08-23)، وملخص تقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان حول بعثة تقصي الحقائق في فض اعتصام رابعة العدوية" المجلس القومي لحقوق الإنسان، مارس/ آذار 2014، ص. 8 (http://www.nchregypt.org/media/ftp/rabaa%20report%20translation.pdf)؛ والإخوان المسلمون:

التقرير المزور الذي أصدرته سلطات الانقلاب بشأن اعتصام رابعة لن يخفي معالم الحقيقة أبدا" شبكة الإخوان 7 مارس/ آذار 2014 (http://www.ikhwanweb.com/article.php?id=31588)

[6] أنظر على سبيل المثال، تقرير منظمة العفو الدولية "لقد كانت جدران الزنزانة ملطخة بالدماء – وحشية الشرطة تشوه الذكرى السنوية الثالثة لانتفاضة مصر" 4 فبراير/ شباط 2014 (http://www.amnesty.org/en/news/walls-cell-were-smeared-blood-third-anniversary-egypt-uprising-marred-police-brutality-2014-0).

[7] أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "مصر: يواجه عشرات المدنيين الذين اختفوا التعذيب المستمر في أحد السجون العسكرية" 22 مايو/ أيار 2014 (http://www.amnesty.org/en/news/egypt-dozens-disappeared-civilians-face-ongoing-torture-military-prison-2014-05-22).

[8] لمزيد من المعلومات حول قضية الشامي، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "مصر: حبس صحفي بعد تغطيته أحد الاحتجاجات: عبد الله الشامي" (رقم الوثيقة:MDE 12/022/2014) 28 أبريل/ نيسان 2014 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/022/2014/en).

[9] لمزيد من المعلومات، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "لقد كانت جدران الزنزانة ملطخة بالدماء – وحشية الشرطة تشوه الذكرى السنوية الثالثة لانتفاضة مصر" 4 فبراير/ شباط 2014 2014 (http://www.amnesty.org/en/news/walls-cell-were-smeared-blood-third-anniversary-egypt-uprising-marred-police-brutality-2014-0).

[10] بناء على ما حصلت عليه وكالة الأسوشيتد برس من معلومات، وبناء على النقاشات التي جرت مع مصادر أمنية وعسكرية. أنظر "حملة القمع في مصر تتسبب في اعتقال أكبر عدد من الأشخاص منذ عقود" الأسوشيتد برس، 16 مارس/ آذار 2014؛ كما تمكنت مبادرة "ويكي ثورة" وهي مبادرة مشتركة أطلقها ناشطون من أجل توثيق عدد حالات الاحتجاز، من توثيق وقوع 21000 عملية إلقاء قبض اعتبارا من 31 ديسمبر/ كانون الأول 2013.

[11] أنظر على سبيل المثال، تقرير منظمة العفو الدولية المعنون "مصر: معلومات إضافية: مرسي ومساعدوه يمثلون أمام المحكمة" (رقم الوثيقة:MDE 12/007/2014) 14 فبراير/ شباط 2014 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/007/2014/en)؛ و"مصر: محاكمة محمد مرسي: أسئلة وأجوبة" (رقم الوثيقة:MDE 12/064/2013) 3 نوفمبر/ تشرين الثاني 2013 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/064/2013/en).

[12] لمزيد من المعلومات حول القضية، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "سجن ثلاث نساء بتهم ملفقة" (رقم الوثيقة:MDE 12/021/2014) 17 أبريل/ نيسان 2014 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/021/2014/en).

[13] لمزيد من المعلومات حول القضية، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "معلومات إضافية: إخلاء سبيل طالب مدرسة مصري بالكفالة: خالد محمد بكارة" (رقم الوثيقة:MDE 12/001/2014) 8 يناير/ كانون الثاني 2014 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/001/2014/en).

[14] عقب عزل محمد مرسي في 3 يوليو/ تموز 2013، أوقفت السلطات فورا بث ست قنوات بزعم تأييدها للرئيس وقامت بمداهمة مقارها. وهذه القنوات هي: الحافظ والجزيرة مباشر – مصر والخليجية ومصر 25 والناس والرحمة.

[15] لمزيد من المعلومات حول هذه القضية، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "محاكمة صحفيي الجزيرة في مصر" (رقم الوثيقة:MDE 12/019/2014) 9 أبريل/ نيسان 2014 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/019/2014/en)؛ و"مصر: حبس صحفي عقب تغطيته أحد الاحتجاجات: عبد الله الشامي" (رقم الوثيقة:MDE 12/022/2014) 28 أبريل/ نيسان 2014 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/022/2014/en).

[16] أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "مصر: إخلاء سبيل صحفي أُحيل للمحاكمة العسكرية لتغطيته أخبار

عملية سيناء" (رقم الوثيقة:PRE01/505/2013) 27 سبتمبر/ أيلول 2013
http://www.amnesty.org/en/for-media/press-releases/egypt-release-journalist-facing-)
military-trial-sinai-coverage-2013-09-27).

[17] أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "مصر: أوقفوا محاكمة الصحفيين عسكريا" 25 فبراير/ شباط 2014
http://www.amnesty.org/en/for-media/press-releases/egypt-end-military-trial-journalists-)
2014-02-25).

[18] أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "مصر:إخلاء سبيل 15 ناشطا عقب مداهمة الشرطة للمرة الثانية مقر إحدى المنظمات غير الحكومية في الإسكندرية" 22 مايو/ أيار 2014
http://www.amnesty.org/en/news/egypt-least-15-activists-arrested-alexandria-police-raid-)
ngo-again-2014-05-22)؛ "وناشطو إحدى المنظمات غير الحكومية المصرية يبلغون عن تعرضهم للضرب في الحجز عقب مداهمة أخرى" (رقم الوثيقة:MDE 12/080/2013) 19 ديسمبر/ كانون الأول 2013 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/080/2013/en).

[19] لمزيد من المعلومات حول القضية، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "معلومات إضافية: الإفراج عن اثنين من أبرز الناشطين المصريين بالكفالة" 27 مارس/ آذار 2014
(http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/015/2014/en).

[20] لمزيد من المعلومات حول القضية، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "معلومات إضافية: حبس ثلاثة رجال بتهمة تنظيم احتجاج غير مرخص" (رقم الوثيقة:MDE 12/018/2014) 8 أبريل/ نيسان 2014
http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/018/2014/en)).

[21] أنظر على سبيل المثال، "رئيس مصر المؤقت يطلب إجراء تحقيقات في الانتهاكات التي ارتكبتها الشرطة أثناء فض اعتصام رابعة" الأهرام الإلكتروني، 20 مارس/ آذار 2014
http://english.ahram.org.eg/News/97111.aspx)).

[22] تناقلت وسائل الإعلام على نطاق واسع أن عدد الذين أُحيلت أوراقهم إلى فضيلة المفتي يبلغ 529 متهما، ولكن الرقم الوارد في قرار الإحالة من المحكمة هو 528 متهما. كما أكد محامو الدفاع لمنظمة العفو الدولية أن العدد الصحيح هو 528 متهما. ولمزيد من المعلومات حول القضية، أنظر تقريري منظمة العفو الدولية "أحكام بإعدام 37 شخصا والسجن المؤبد بحق 491 آخرين" (رقم الوثيقة: MDE 12/023/2014) 30 أبريل/ نيسان 2014
http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/023/2014/en))؛ وكذلك "مصر: الحكم على 528 شخصا بالإعدام عقب محاكمة جماعية" (رقم الوثيقة:MDE 12/016/2014) 28 مارس/ آذار 2014
http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/016/2014/en)).

[23] لمزيد من المعلومات حول القضية، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "مصر: المحكمة توافق على أحكام بإعدام 683 شخصا" (رقم الوثيقة:MDE 12/024/2014) 1 مايو/ أيار 2014
http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/024/2014/en)).

[24] راجع الإفادات الواردة عبر تقرير منظمة العفو الدولية "لم يعد هناك عدالة في هذا البلد: أحكام الإعدام في مصر" 29 أبريل/ نيسان 2014 (http://livewire.amnesty.org/2014/04/29/there-is-no-justice-
in-this-country-anymore-egypts-mass-death-sentences).

[25] لمزيد من المعلومات حول القضية، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "مصر: أنصار مرسي يواجهون محاكمة عسكرية" (رقم الوثيقة:MDE 12/014/2014) 21 مارس/ آذار 2014
(http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/014/2014/en).

[26] أنظر منظمة العفو الدولية "4. العدالة الانتقائية: مصر: خارطة الطريق إلى القمع؛ لا نهاية تلوح في الأفق لانتهاكات حقوق الإنسان" (رقم الوثيقة:MDE 12/005/2014) 23 يناير/ كانون الثاني 2014، ص. 34 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/005/2014/en :).

[27] أنظر على سبيل المثال، تقرير منظمة العفو الدولية "مصر: العنف القائم على النوع الاجتماعي الموجه ضد النساء في ميدان التحرير" (رقم الوثيقة: MDE 12/009/2013) 6 فبراير/ شباط 2014 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/009/2013/en).

[28] لمزيد من المعلومات حول هذه القضية، أنظر "إلى متى نعيش في هذا الظلم؟ المسيحيون في مصر بين الاعتداءات الطائفية وتقاعس الدولة" (رقم الوثيقة:MDE 12/058/2013) 9 أكتوبر/ تشرين الأول 2013، ص. 10-11 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/058/2013/en).

[29] للمزيد حول مزاعم ارتكاب التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في ميدان رابعة العدوية، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "مصر: تشير الأدلة إلى ارتكاب أنصار مرسي لتعذيب" (رقم الوثيقة: PRE01/390/2013) 2 أغسطس/ آب 2013 (http://www.amnesty.org/en/for-media/press-releases/egypt-evidence-points-torture-carried-out-morsi-supporters-2013-08-02).

[3030] حول موضوع استمرار عمليات الإخلاء القسري تحت حكم السلطات المؤقتة، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "مصر: إخلاء 1200 أسرة قسرا في القاهرة" (رقم الوثيقة: MDE 12/010/2014) 21 فبراير/ شباط 2014 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/010/2014/en :). وللاطلاع على نظرة عامة على الوضع، أنظر تقارير منظمة العفو الدولية "المادة 11 – الحق في مستو ملائم من السكن" تقرير منظمة العفو الدولية المقدم إلى لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ص. 13-19؛ "ومصر: نحن لسنا مهملات: عمليات الإخلاء القسري في المناطق العشوائية في مصر" (رقم الوثيقة:MDE 12/001/2011) 23 أغسطس/ آب 2011 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/001/2011)؛ "ودُفنوا أحياء: سكان المناطق العشوائية في القاهرة بين فكي الفقر والإهمال " (رقم الوثيقة: MDE12/009/2009) 17 نوفمبر/ تشرين الثاني 2009 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/009/2009)

[31] وزير الإسكان يطلق خطة التطوير الحضري للقاهرة 2050" المصري اليوم، 18 مايو/ أيار 2014 (http://www.egyptindependent.com//news/housing-minister-launches-egypt-2052-urban-development-plan).

[32] أنظر تقرير منظمة العفو الدولية "مصر: إخلاء 1200 أسرة قسرا في القاهرة" (رقم الوثيقة: MDE 12/010/2014) 21 فبراير/ شباط 2014 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/010/2014/en).

[33] أنظر على سبيل المثال، تقرير منظمة العفو الدولية "خذلان اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين: نكث الوعود: حكام مصر العسكريون يقوضون حقوق الإنسان" (رقم الوثيقة:MDE 12/053/2011) 22 نوفمبر/ تشرين الثاني 2011، ص. 41-45 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/053/2011/en).

[34] منظمة العفو الدولية "لا زال القمع يتربص بالناشطين السودانيين الذين لجأوا إلى مصر طلبا للسلامة" 18 يناير/ كانون الثاني 2013 (http://www.amnesty.org/en/news/repression-still-stalks-sudanese-activists-who-sought-safety-egypt-2013-01-17)؛ "ومصر: معلومات إضافية: إعادة توطين أحد لاجئي دارفور في النرويج" (رقم الوثيقة:MDE 12/023/2012) 12 يوليو/ تموز 2012 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/023/2012/en).

[35] منظمة العفو الدولية "مصر: لم يعد بمقدورنا العيش هنا بعد الآن: اللاجئون الفارون من سورية إلى مصر" (رقم الوثيقة:MDE 12/060/2013) 17 أكتوبر/ تشرين الأول 2013 (http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE12/060/2013/en).

[36] منظمة العفو الدولية "مصر/ السودان: اللاجئون وطالبو اللجوء يتعرضون للانتهاكات، معاملة وحشية واختطاف للحصول على الفدية واتجار بالبشر" (رقم الوثيقة:AFR 04/001/2013) 3 أبريل/ نيسان 2013 (http://www.amnesty.org/en/library/info/AFR04/001/2013/en).

[37] أنظر "الاستجابة الإقليمية لأزمة اللاجئين السوريين" المفوضية السامية لشؤون اللاجئين

.(http://data.unhcr.org/syrianrefugees/country.php?id=8)